

النهاية في غريب الأثر

- { عفا } ... في أسماء الله تعالى [العَفْوُ] هو فَعُولٌ من العَفُو وهو التَّجَاوُزُ عن الذَّنْبِ وتركُ العِقَابِ عليه وأصله المَحْوُ والطَّمْسُ وهو من أبْنِيَةِ المُبْدَالِغَةِ . يقال : عفا يَعْفُو عَفْوًا فهو عَافٍ وَعَفُوٌّ .
- وفي حديث الزكاة [قد عَفَوْتُ عن الخَيْلِ والرَّقيقِ فَأَدَّيْتُ زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ] أي تَرَكَتُ لَكُمْ أَخَذَ زَكَاتِهَا وَتَجَاوَزْتُ عَنْهُ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : عَفَتِ الرِّيحُ الأَثَرَ إِذَا طَمَسَتْهُ وَمَحَتَتْهُ .
- (س) ومنه حديث أم سَلَمَةَ [قالت لعثمان : لا تُعَفِّ سَبِيلًا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لَحَبَّهَا] أي لا تَطْمَسْهَا .
- (هـ) ومنه حديث أبي بكر [سَلُّوا اللِّهَ العَفْوَ والعَافِيَةَ والمُعَافَاةَ] فالعَفْوُ : مَحْوُ الذُّنُوبِ والعَافِيَةُ : أن تَسْلَمَ من الأَسْقَامِ والبَلَايَا وهي الصِّحَّةُ وَضِدُّ المَرَضِ ونظيرُهَا التَّغَايَةُ والرَّغِيَةُ بِمَعْنَى التَّغَايِ وَالرَّغَاةُ . والمُعَافَاةُ : هي أن يُعَافِيَكَ اللهُ مِنَ النَّاسِ وَيُعَافِيَهُمْ مِنْكَ : أي يُغْفِرُكَ عَنْهُمْ وَيُغْفِرُهُمْ عَنْكَ وَيَمْرُفُ أَذَاهُمْ عَنْكَ وَأَذَاكَ عَنْهُمْ . وقيل : هي مُفَاعَلَةٌ مِنَ العَفْوِ وهو أن يَعْفُوَ عَنِ النَّاسِ وَيَعْفُوُوا هُمْ عَنْهُ .
- ومنه الحديث [تَعَاَفَوْا الدُّدُودَ فيما بينكم] أي تَجَاوَزُوا عَنْهَا وَلَا تَرَفُّعُوا إِلَيْهَا فَإِنَّهَا تَمُوتُ بِمَتِّهَا أَوْ مَمْتُّهَا .
- (هـ) وفي حديث ابن عباس وسئل عمًّا في أموال أهل الذِّمَّةِ فقال : [العَفْوُ] أي عَفِيَّ لَهُمْ عَمَّا فِيهَا مِنَ الصَّدَقَةِ وَعَنِ العُشْرِ فِي غَلَّتِهِمْ .
- وفي حديث ابن الزُّبَيْرِ [أمرَ اللهُ نبيَّه أن يَأْخُذَ العَفْوَ من أخلاق الناس] هو السَّهْلُ المُتَيَسِّرُ : أي أمره أن يَحْتَمِلَ أَخْلَاقَهُمْ وَيَقْبَلُ مِنْهَا مَا سَهْلٌ وَتَيَسِّرٌ وَلَا يَسْتَقْصِي عَلَيْهِمْ .
- ومنه حديثه الآخر [أنه قال للذَّابِغَةِ : أمِّ صَفْوٍ أَمْوَالِنَا فَلَاكُ الزُّبَيْرِ وَأَمَّا عَفْوُهُ فَإِنَّ تَيَمًّا وَأَسَدًا تَشْغَلُهُ عَنْكَ] قال الحرُّبِيُّ : العَفْوُ : أَجَلُ المَالِ وَأَطْيَبُهُ .
- وقال الجوهري : [عَفْوُ المَالِ : ما يَفْضُلُ عَنِ الذِّفْقَةِ] وكلاهما جائزٌ في اللُّغَةِ والثاني أشبهه بهذا الحديث .
- (هـ) وفيه [أنه أمرَ بِإِعْفَاءِ اللِّحَى] هو أن يُوفِّرَ شَعْرَهَا وَلَا يُقَصِّصَ

كالشَّواربِ من عفا الشيءُ إذا كثُرَ وزاد . يقال : أَعْفَيْتُهُ وَعَفَّيْتُهُ .

- ومنه حديث القِصاص [لا أَعْفِي مَنْ قَتَلَ بَعْدَ أَخْذِ الدِّيةِ] هذا دُعَاءٌ عليه : أي لا كثُرَ مالُهُ ولا اسْتَغْنَى .

(ه) ومنه الحديث [إذا دخل صَفَرٌ وعفا الوَبَرُ] أي كثُرَ وَبَرُ الإبل .

- وفي رواية أخرى [وعفا الأَثَرُ] هو بمعنى دَرَسَ وامَّحَى .

(ه) ومنه حديث مُصْعَبِ بنِ عُمَيْرٍ [إنه غُلَامٌ عَافٍ] أي وافى اللِّحْمَ كثيرُهُ .

- وفي حديث عمر [إن عامِلانَا ليس بالشَّعْثِ ولا العَافِي] .

- وفيه [إنَّ المُنَافِقَ إذا مَرَضَ ثم أَعْفِيَّ كان كالْبَعِيرِ عَقَلانَهُ أَهْلُهُ ثم

أرْسَلُوهُ فلم يَدْرَ لِمَ عَقَلُوهُ ولمَ أُرْسَلُوهُ] أَعْفِيَّ المَرِيضُ بمعنى عُوْفِي .

(ه) وفيه [أنه أَقْطَعَ من أرضِ المَدِينَةِ ما كان عَفَاءً] (في الأَصْلِ واللِّسانِ : [عَفَاءٌ

[وأثبتنا ما في ا والهروي والفائق 2 / 166 ، 3 / 94]) أي ما ليس فيه لأحد أثَرٌ وهو

من عفا الشيءُ إذا دَرَسَ ولم يبق له أثَرٌ . يقال : عَفَتِ الدَّارُ عَفَاءً أو ليس لأحدٍ

فيه مِلْكٌ من عفا الشيءَ يَعْفُو إذا صفا وخالص .

[ه] ومنه الحديث [وَيَرْعَوْنَ عَفَاءَهَا] (زاد الهروي : [والعَفَاءُ مقصور . . .])

[.

- ومنه حديث صَفْوَانَ بنِ مُحَرَّرٍ [إذا دَخَلَتْ بِيَدَيَّ فَأَكَلَتْ رَغِيْفًا وشَرِبَتْ

عليه من الماء فعلى الدنيا العَفَاءُ] أي الدُّرُوسُ وذَهَابُ الأَثَرِ . وقيل : العَفَاءُ

التَّسْرَابُ .

(ه) وفيه [ما أَكَلَتْ العَافِيَةُ منها فهُوَ له صَدَقَةٌ] وفي رواية [العَوَافِي]

العَافِيَةُ والعَافِي : كلُّ طَالِبِ رِزْقٍ من إنسانٍ أو بَهِيمَةٍ أو طَائِرٍ وجمْعُها :

العَوَافِي وقد تَقَعَّ العَافِيَةُ على الجماعة . يقال : عَفَوْتُه واعتَفَيْتُهُ : أي أتَيْتُهُ

أَطْلُبُ معروفه . وقد تكرر ذكر [العَوَافِي] في الحديث بهذا المعنى .

- ومنها الحديث في ذكر المدينة [وَيَتَدَرُّ كُفُّهَا أَهْلُهَا على أَحْسَنَ ما كانت مُذَلِّلًا]

للعَوَافِي] .

(ه) وفي حديث أبي ذَرٍّ [أنه ترك أَتَانَيْنَ وَعُفُوءًا] العِفُو بالكسر والضم والفتح

: الجَحْشُ والأُنْثَى عَفُوءَةٌ